

قضاء الصلاة

السؤال :

السلام عليكم
كيف يتم قضاء الصلوات الفائتة مع عدم العلم بعدها ، حيث أنني مررت بفترة من حياتي كانت
صلاتي فيها متقطعةً و أجهل العدد المطلوب قضائه مني الآن ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
يلزم عليك أن تقضي ما فاتك من الصلاة بانياً على العدد الأكثر منها حتى تتيقن ببراءة ذمتك
من الفوائت على الأحوال وجوباً في الفرض المذكور .